

1

Semester III CC-14-AR-305
Topic - The role of criticism in Arabic literature.

كلام أهل العلم ونقدهم في مختلف الفنون هو وسيلة لإدراك
 غاية فلاسفة من مقاصد الخوض في أمراض الناس، لذا التزموا
 الرشد في بيان الأشغال والعوز بالوسط في إصدار الأحكام
 وكانت لهم قواعد عامة في نقد العقالي، وقواعد في نقد القول
 يرى فيها التفرقة بين الرأي وما حده
 وقواعد على الحديث بتقيد قواعد الجرح والتعديل والتعديل
 والقواعد التي كان يلتمس من شقدها في العلوم الخرى، و
 يصل في تمام نقده للأفكار أو المقالات في نقد العقالي،
 إن أهم قواعد نقد الرجال وتقسيم المعجزين هي: الأمانة في
 الحكم يعني ذكره له وما عليه وتضاطره ومساوئه والرقه
 في الحكم ببيان كل ماله صلة بالنقد ثم صدر الحكم المناسب
 والالتزام بالأدب، لقول المذني، معنى الشايعي لوجه
 أقول، بلان كذا في مقالتي يا ابن آدم، أفس القائل

أعشى ولا تقل كتاب ولكن قل، عديته ليس يسى د

وقد اهتم المسلمون ايضا بالعلوم والآثار العتون

عن اصول الجودة مع التعليل ومكافحة الردى، ومراقبة

المطبخ وهذه ينادى قسرى على العلوم والعتون فكان دأ

اهل العلوم ان يقوم على كل فن اهله، بلون اقواله، و

يتقنون مهنتهم ويحترمون اهلها، فيه يتقنون اهل الفن و

تتألمع ويزا الصبح يروون عن العلوم الدتخ ويزلون

عن العتون الدخل فتلح مصنفاتهم وعلومهم فاعلموا بآبى صفة

مهنة عليهم تهم التقه دلائل الجودة والحسن،

فما سوا ذلك علوم التقه من فنون الحيل وآداب ^{لحيث}

والمنظورة والردود، و علم الجرح والتعديل وتعد الرجال

ووضوا الكلى فن اصولا، عللها بأصول الدين وللقتل صل

للتقده وللحيث علم المصطلح والتفسير اصول التفسير

(3)

Date _____
Page _____

وهذا هو باب في الفنون من تاريخ ولغة وبيانها

أصول اللغة تعرف جملة من أصول القديسي أهل العلم

مع أخذها من غيراً عن أهل اللغة القدر وهذا من حسن الإسلام

أمر من قوله لا يعطيه ومن قطة العاقل معرفة قدره و

من قدر من يقدر إذا التقى عليه الحكمة مقدرة بقدره و

توحيح وقته و مسر وعينه في المعنى من باب مقتضى

المصالح الشرعية وهي واجبة من كوار والخير وتوافق

المعسرة فما إذا كان من الحق لا يبلغ صاحب الحق عن حقه

فمن الحق الأمل على هذا الحق لمن لا يستحقه ومن الحكمة والعقل و

الرجاء في الرجل إلا بعد عرف على ما ليس له أهلاً ولا يبرئ منه

ليس هو فيه كفوياً

ومن قواعد الأهلية ليس الناقد يطل ما يتفق أو يهلك

بالحق أصلاً أو الإيجيد الدفاع عن الحق ولا يدرى مسالك البراءة

لذلك فلس كل ا حلا فوضلا للرد تحول في حوار على صياحه لوني

ثمرة بالذات وتناجيا طبييا، ويكون في الذوات واطباع ماخذها الف

واكظام ادراكها، اساس في ترتيب النفس و ضبط عمل

التزاع الذوي لقب اطفاهم، ويخلص رهن الخيل و

التفاني قبضه على الخلاف اللغوي ويوجه دونه

التفاني صلب اطول و ودينا على، ج. 2، وقالوا

الاشكالات قبل الوفق في الحواشي، والاطراف فقد يكون

الطرفان متفقين في انساب، متخاينين في منابح العضا

بصحة في صير الالاسلال غير ان تعبير كل واحد

بمطابق انه لولم ينوع من الخلاف الذي ليسه تحريك

طوف في مسألة اخرى بمفاهيمه ومطالبه.

(cont)